

Distr: General
23 November 2009
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
الدورة السابعة والثمانون

محضر موجز للجلسة ٢٣٩٣

المعقدة في قصر ويلسون، جنيف، يوم الأربعاء ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦، الساعة ١٥:٠٠

الرئيسة: السيدة شانيه

المحتويات

النظر في التقرير السنوي المقدم إلى الجمعية العامة

هذا المحضر قابل للتصوير.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.

وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات الاجتماع في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية الدورة بأمد وجيز.

افتتحت الجلسة الساعة ٥/٥

اعتماد التقرير السنوي المقدم إلى الجمعية العامة (البند ١٠ من جدول الأعمال)

مشروع التقرير السنوي للجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR/C/87/CRP.1) و Add.5 إلى Add.7

١ - الرئيسة دعت اللجنة إلى النظر في مشروع التقرير السنوي فصلاً بفصل.

موجز

٢ - الرئيسة أعربت عن رغبتها في أن يجري التشديد بقدر أكبر على قرار اللجنة القاضي بعميم الاستعراض بأنشطتها لمتابعة الملاحظات الخاتمية، المذكور في الجملة الأخيرة من الفقرة الرابعة. وفي الفقرة الأولى، سيُصحّح عدد الدول الأطراف في العهد بانضمام الجبل الأسود بعد استقلاله.

٣ - ورداً على سؤال من السيد فيريوشيفسكي، قالت الرئيسة إن تقرير بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ينبغي اعتباره تقريراً مكملاً لتقرير جمهورية صربيا والجبل الأسود.

٤ - السيد كالين أوضح أن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو لم تقدم تقريرها بموجب المادة ٤٠ لأن هذه المادة لا تعني سوى الدول الأطراف، واقتصر تسمية التقرير "تقرير عن كوسوفو (جمهورية صربيا)" مقدم من بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو". وفي الفقرة الرابعة، ينبغي، حرصاً على الوضوح، ذكر العدد الإجمالي للقرارات التي اتخذتها اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري ووضع قائمة بهذه القرارات بطريقة تميز جيداً بين القرارات المتعلقة بالقبولية والآراء.

٥ - واعتمد الموجز بصيغته المعدلة.

الفصل الأول (CCPR/C/87/CRP.1)

٦ - اعتمدت الفقرات ١ إلى ٢١ بشرط إدخال التعديلات المتعلقة بالصياغة.

٧ - واعتمدت الفقرة ٢٢ بشرط إتمامها كما ينبغي.

الفقرة ٢٣

٨ - بعد تبادل للآراء شارك فيه السيد شيرير (المقرر) والسيد أو فلاهرتي والسيد عمر والستيدة وجروود والسيد خليل والرئيسة نفسها، قالت إن الجملة الأولى من الفقرة ٢٣ ستُحذف وإن الجملة الثانية، المتممة، سيكون نصها كالتالي: " خلال الدورة السابعة والثمانين، أحاطت اللجنة علماً بورقة المفاهيم بشأن اقتراح المفوضة السامية إنشاء هيئة دائمة موحدة للمعاهدات (HRI/MC/2006/2) وشرعت في دراستها".

٩ - واعتمدت الفقرة ٢٣ بصيغتها المعدلة.

١٠ - واعتمدت الفقرتين ٢٤ و ٢٥ بشرط إدخال التعديلات المتعلقة بالصياغة.

الفقرة ٢٦

- ١١ - حُذفت الجملة الثانية بناءً على اقتراح من السيد سولاري - يريغونين.
- ١٢ - واعتمدت الفقرة ٢٦ بصياغتها المعدلة.

الفقرة ٢٧

١٣ - السيد عمر اقترح حذف الفقرة ٢٧ كلياً ما دام أن اللجنة لم تشارك في أنشطة المفوضية السامية المذكورة في هذه الفقرة بل إنها لم تعلم بها.

١٤ - الرئيسة ساندت هذا الاقتراح وذكرت بأنها وجهت إلى المفوضية السامية رسالة طلبت فيها إشراك أعضاء من اللجنة في تنظيم الأنشطة من هذا القبيل التي يمكنهم المساهمة فيها بشكل مفيد جداً. وأضافت أن اللجنة لم تلتقي أي تقرير بشأن حلقات العمل المنظمة في أوغندا ورواندا وزامبيا، رغم أنها ستنتظر في تقارير هذه الدول الأطراف عملاً قريباً.

١٥ - السيد أوفلاهري قال إنه من الأفضل الاحتفاظ بالفقرة على أن تُحذف من الجملة الأولى العبارة "مع الارتياح" وإضافة إشارة إلى الرسالة الموجهة إلى المفوضية السامية.

١٦ - السيد سولاري - يريغونين رأى أن التقرير لا ينبغي أن يشير إلى أنشطة لا علم للجنة بها.

١٧ - السيد فيروشيفسكي أشار إلى أن اللجنة أعلمت بعقد حلقات العمل، وحتى بفحواها. ومن مصلحة اللجنة أن تجري هذه الأنشطة لأنها تشجع تنفيذ توصياتها بتعزيز قدرات الدول الأطراف. ومن شأن اقتراح السيد أوفلاهري أن يُبرز اهتمام اللجنة.

١٨ - الرئيسة اقترحت إعادة صياغة الفقرة بحيث تذكر أن اللجنة لاحظت أن عدداً من أنشطة المفوضية السامية نظمت لفائدة المجتمع المدني بغية التعريف بالمارسات الجيدة في مجال متابعة توصيات هيئات المعاهدات وتنفيذها وأن اللجنة أخبرت المفوضية السامية بأنها تود المشاركة فيها في المستقبل.

الفقرات ٢٨ إلى ٣١

١٩ - بناءً على اقتراح من السيد كالين، حُذفت الفقرات ٢٩ إلى ٣١ وأُضيفت إلى الفقرة ٢٨ إحالة إلى فقرات التقرير السنوي السابق التي ترد فيها الاعتبارات العامة المتعلقة بحالات تعليق العمل بالعهد.

٢٠ - واعتمدت الفقرة ٢٧ بصياغتها المعدلة.

٢١ - واعتمدت الفقرات ٣٢ إلى ٣٧.

الفقرة ٣٨

- ٢٢ - السيد سولاري - بريغوبين، وبيده السيد ريفاس بوسادا، رأى أنه لا داعي للإشارة إلى الموافقة على الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، التي لم يوافق عليها إلا لمدة ستة أشهر وبكثير من الصعوبات. واقتراح وبالتالي حذف الجملة الثانية.
- ٢٣ - واعتمدت الفقرة ٣٨ بصياغتها المعدلة.

الفقرة ٣٩

- ٤ - بناءً على اقتراح من السيد أوفلاهري، حُذفت الجملتان الأخيرتان.
- ٢٥ - واعتمدت الفقرة ٣٩ بصياغتها المعدلة.

الفقرة ٤٠

- ٢٦ - بناءً على اقتراح من السيد أوفلاهري، يُستعاوض عن العبارة "سترحب اللجنة بأي زيادة في الموارد" بعبارة "تؤكد أهمية زيادة الموارد".
- ٢٧ - واعتمدت الفقرة ٤٠ بصياغتها المعدلة.

الفقرة ٤١

- ٢٨ - بعد تبادل للآراء شارك فيه السيد كالين والسيد عمر والسيد ريفاس بوسادا والسيد لالاه والصيحة وجورج وشیریر (المقرر)، قالت الرئيسة إن ما ينبغي التشديد عليه هو أن تخفيض تعويضات أعضاء اللجنة إلى مبلغ رمزي مقداره دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة يتناهى والمادة ٣٥ من العهد وإن أي توضيح آخر لا جدوى منه عدا تاريخ بدء نفاذ التخفيض، الذي سيضاف.
- ٢٩ - واعتمدت الفقرة ٤١ بصياغتها المعدلة.
- ٣٠ - واعتمدت الفقرتان ٤٢ و٤٣.

الفقرة ٤٤

- ٣١ - بعد تبادل للآراء شارك فيه السيد أوفلاهري والسيد ريفاس بوسادا والرئيسة والسيد فيروشيفسكي والسيد لالاه والسيد عمر بخصوص وجاهة الإشارة إلى قرص الفيديو DVD الذي أنتجه المفوضية السامية، تقرر عدم ذكر قرص الفيديو.
- ٣٢ - واعتمدت الفقرة ٤٤ بصياغتها المعدلة.
- ٣٣ - واعتمدت الفقرات ٤٥ إلى ٤٨.
- ٣٤ - واعتمد الفصل الأول (CCPR/C/87/CRP.1) بشرط إدخال التعديلات المتعلقة بالصياغة.

الفصل الثاني (CCPR/C/87/CRP.1)

- ٣٥ - اعتمد الفصل الثاني (CCPR/C/87/CRP.1) بشرط إدخال التعديلات المتعلقة بالصياغة.

الفصل الثالث (CCPR/C/87/CRP.1)

- ٣٦ - السيد جيلبيير (أمين اللجنة) أشار إلى أن الفقرة ٦٣ (الفقرة ٧٤ في النسخة الفرنسية) سُعدَّل لأن السودان قدم تقريره.

- ٣٧ - واعتمد الفصل الثالث (CCPR/C/87/CRP.1/Add.3) بشرط إدخال التعديلات الازمة عليه.

علقت الجلسة الساعة ١٦/٢٥، واستؤنفت الساعة ١٧/٠٠.

الفصل الرابع (CCPR/C/87/CRP.1)

- ٣٨ - اعتمد الفصل الرابع.

الفصل الخامس (CCPR/C/87/CRP.1/Add.5)

- ٣٩ - الرئيسة أوضحت أن التسمية "Groupe des requêtes" في النسخة الفرنسية سُتُبدل حيالاً وردت بالتسمية "Équipe des requêtes".

- ٤٠ - السيد عمر اقترح الإشارة في الجملة الأخيرة من الفقرة ١٩ إلى أنه ينبغي أن يتضمن الاطلاع في العالم بأسره على قرارات اللجنة بلغات عملها الثلاث.

- ٤١ - الرئيسة قالت إنها تشعر بالأسف لعدم توافر إمكانية الاطلاع في الموقع الإلكتروني للمفوضية السامية لحقوق الإنسان على اجتهادات اللجنة مصنفة حسب أحکام العهد المعنية.

- ٤٢ - السيد للاه اقترح تعديل الجملة الأخيرة من الفقرة ٥٣ بما يفيد أن ادعاءات صاحب البلاغ، في حالة عدم الرد عليها من الدولة الطرف، ستعطى الوزن الواجب إذا دعمت بما يكفي من الأدلة.

- ٤٣ - السير نايجل رودلي أشار إلى أن هذه الفقرة ليست في محلها بما أنها تتعلق بعدم تعاون الدول الأطراف ليس في مجال تنفيذ المادة ٩٢ من النظام الداخلي فحسب، وإنما كذلك فيما يتعلق بمسائل أخرى متصلة بالبلاغات.

- ٤٤ - وبعد تبادل للآراء شارك فيه السيد للاه والسيد أندو والسيد شيرير (المقرر)، عهدت الرئيسة إلى المقرر بمهمة تحديد الموضع المناسب للفقرة ٥٣.

- ٤٥ - السير نايجل رودلي اقترح الإشارة في الفقرة ٥٤ إلى أن اللجنة استندت، في قضية فور ضد أستراليا (البلاغ رقم ٢٠٠١/١٠٣٦)، إلى اجتهاداتها في قضية كازانتسيس ضد قبرص (البلاغ رقم ٢٠٠١/٩٧٢).

٤٦ - واعتُمد الفصل الخامس (CCPR/C/87/CRP.1/Add.5) بصيغته المعاللة، بشرط إدخال التعديلات المتعلقة بالصياغة.

الفصل السادس (CCPR/C/87/CRP.1/Add.6)

٤٧ - السيد للاه أشار إلى أن هذا الجزء من التقرير السنوي للجنة يكتسي دائمًا أهمية كبيرة، ولا سيما بالنسبة للباحثين والجامعيين. واقتراح أن يتضمن المقرر تضمين التقارير السنوية المقلية مرفقاً يشار فيه إلى أحكام العهد التي احتجت بها اللجنة فيما يتعلق بالبلاغات التي نظرت فيها.

٤٨ - السيد أندو قال إن ما يشغل السيد للاه استجيب له في الجزء هاء(٢) من الفصل الخامس (المسائل الجوهرية التي نظرت فيها اللجنة) وكذلك في المجلدات الأحدث عهداً من المجموعة المختارة من قرارات اللجنة المتخصصة بموجب البروتوكول الاختياري.

٤٩ - الرئيسة قالت إنه قد يكون من المفيد في المستقبل وضع جداول مختصرة لأعمال السنوات الخمس أو العشر الأخيرة.

٥٠ - واعتُمد الفصل السادس (CCPR/C/87/CRP.1/Add.6).

الفصل السابع (CCPR/C/87/CRP.1/Add.7)

٥١ - السيد شيريور (المقرر) أشار إلى أنه ينبغي أن يُحذف من قائمة الدول الأطراف التي لم تقدم معلومات في الآجال المحددة اسم كل من الفلبين وسري لانكا وكولومبيا.

٥٢ - واعتُمد الفصل السابع (CCPR/C/87/CRP.1/Add.7).

٥٣ - واعتُمد مشروع التقرير السنوي للجنة بر茅ه، بصيغته المعاللة شفوياً وبشرط أن تدخل الأمانة التعديلات المطلوبة.

رُفعت الجلسة الساعة ٤٠/١٧